وسلم من تداوى بالخمر لا شفاه الله وقال صلى الله عليه
وسلم ما جعل الله شفاء امتي فيما حرم عليها وقال علي
رضي الله تعالى عنه لو وقعت قطرة منها في بئر فبنيت
في مكانها منارة لم اؤذن عليها ولو وقعت في بحر ثم جف
فنبت فيه الكلأ لم ارعه وعن ابن عمر رضي الله تعالى عنه
لو اخذت اصبعي فيها لم تسعني وهذا هو الايمان والتقى
حقا رضوان الله تعالى عليهم اجمعين فاذا علمت هذا انه
ينبغي لك ان تجاسر على اقتحام المحرم وتركب العظم القطعي
وتستعمله في الادوية فتتجسمها بنجاسته مع كونها لا منافع
فيها واما ما ذكر في قوله تعالى يسئلونك عن الخمر والميسر
قل فيهما اثم كبير ومنافع للناس اي من كسب الطرب واللذة
ومصلحة الغثيان وتشجيع الجبان وتقوية الطبيعة فهذه
المنافع كانت فيها قبل تحريمها واما بعده فقد سلب الله تعالى
تلك المنافع ولم يبق فيها الا الاثم وصارت نجسة العين لما
قيل ان الله تعالى حرق عادته اذا حرم شيأ مما كان حلالا على
خلقه سلب منه المنافع التي كانت فيه والخمر مصدر خمره اي
ستره سمي به من عصير العنب ما غلا واشتد وقذف بالزبد
لتغطيتها العقل والتمييز كانها نفس الستر كما سميت سكرا
لانها تسكر هما اي تحجزهما وتوارد ت في شانها اربع ايات
نزلت بمكة ومن ثمرات النخيل والاعناب تتخذون منه سكرا
ورزقا حسنا فطفق المسلمون يشربونها ثم ان عمر رضي الله
عنه ومعاذا ونفرا من الصحابة رضوان الله تعالى عليهم اجمعين
قالوا افتنا يا رسول الله في الخمر فانها مذهبة للعقل فنزلت هذه
الاية وهي قوله تعالى يسئلونك عن الخمر الخ فشربها قوم وتركها

الخرون

اخرون ثم دعا عبد الرحمن بن عوف ناسا فشربوا فسكروا ثم
قام احدهم فقرا قل يا ايها الكافرون اعبد ما تعبدون فنزلت
لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى الاية فقل من شربها ثم دعا
عتبان بن مالك وسعد بن وقاص في نفر فلما سكروا تفاخروا
وتناشدوا حتى انشد سعد شعرا فيه هجا الانصار فضربه
انصاري بلحيي بعير فشجه موضحة فشكى الى رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقال اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا فنزلت
انما الخمر والميسر الى قوله فهل انتم منتهون فقال عمر
رضي الله تعالى عنه انتهينا يا رب فلما نزل تحريمها بنزول هذه تتم ج
الاية امر صلى الله عليه وسلم باهراقها فاهرقت بازقة
المدينة وكانت خمرهم يومئذ فضيخ التمر فان تاملت
فيما ذكرناه من نجاستها وحكمها فلا يجوز لاحد تعاطي منتهاج
شيأ قليلا ولا كثيرا لا شربا ولا تداويا لما علمت انه
لا شفاء فيما هو محرم شرعا وان من تعاطى شيأ منها
ولو قليلا اجد الحد شرعا واما النبيذ فحكمه حكم
الخمر ان كان مسكرا في جميع ما ذكر من الشرب والتداوي به
البتة واياك من هذه البلية التي توقع صاحبها في النار
ان كنت مراعيا للعقد الذي يدخل في الذيرة المحمدية
على صاحبها افضل الصلاة والسلام ويوخذ من قوله صلى
الله عليه وسلم والحمية راس الدواء ان حدوث الامراض
ناشئ عن الاخلاط الردية وان العلاج لها الحقيقي الذي
يشفي باذن الله تعالى انما هو شرب الدواء الذي قد
جعل الله سبحانه فيه خاصية في جذب ذلك الخلط الفاسد
الذي احدث منه المرض وهذا الدواء يسمى المسهل لا

Copyright © King Saud University